ما هو اعم من المتصل والمنقطع وانما يمتنع في الابدال والمثل المتصل لا المنقطع قال
الدماميني وهذا يقتضي كون الشرط المذكور لاغيا لكونه لم يحترز به عن شيء
واجيب بان هذا الايضاح لان الاصل في القيود ان تكون لبيان الواقع قوله في لو كان
فيهما الا الله لفسدتا اي بانه لا يجوز في الا هذه ان تكون للاستثناء لا من جهة
المعنى ولا من جهة اللفظ اما الاول فلان التقدير حينئذ لو كان فيهما الهة اخرج
منهم الذات العلية لفسدتا وهو يقتضي عدم الفساد عند عدم الاخراج وليس
بمراد واما الثاني فلان الالهة جمع منكر في الاثبات فلا عموم له فلا يصح الاستثناء
منه هكذا في المغني ومن ثم ان تجاب عنه بما في القولة قبله تدبر قوله لو قال
معنا رجل الا زيد الخ وجه عدم صحة الاستثناء فيه ان رجلا فيه نكرة في
الاثبات فلا عموم لها قوله نعم الاستثناء في فيكون عكس ما ذكره الجماعة قوله
الا الفي فدان فان الا فيه صفة مع امكان الاستثناء قوله فانتصاب الاسم بعد الا
اي في كونها العامل فيه هو ما في الجملة قبل من فعل او شبهه كما قال ابن خروف
وذلك لان الاسم الواقع بعد غير لما كان مستثنى بها بواسطة جعلها على الا
ومشغولا بالجر لكونه مضافا اليه جعل ما كان يستحقه من الاعراب لولا ذلك على
غير على سبيل العارية ومما يدل على كون الاعراب في الاصل لما بعد الا جواز العطف
على محله كما يأتي وانظر اذا لم يكن في الجملة فعل او شبهه فما العامل قوله بعض
المغاربة ولعله استثنى مضمرا قوله وعلى الحال عند الفارسي اي وتكون المشتق
دال على الاستثناء بمعنى قاموا غير زيد قاموا مجاوزين زيدا او ورد عليه ان مجرورها
حينئذ لا محل لها وقد نصوا على انه يراعى في العطف محل مجرورها وقد يقال
مذهب الفارسي والناظم ان ذلك من العطف على المعنى لا على المحل والعطف على المعنى
مداره على كون الكلام بمعنى كلام اخر فيه نصب ذلك الاسم وان لم يكن له محل في الحال
ولا في الاصل فانك مع الايراد تدبر قوله وعلى التشبيه بظرف المكان اي بجامع الابهام
في كل قوله ومراعاة المعنى اي بالمعنى السابق وهو لا يستلزم وجود محل في الحال كما

عملت

٢٤٤

عملت قوله بالجر والرفع كان عليه ان يقول وبالنصب لما تقدم من جواز النصب بمرجوحية
في نحو ذلك قوله انه من العطف على المحل الخ فيه وبين مراعاة المعنى السابق اذ
مدار هذا على كون المحل يستحق ذلك الاعراب في الحال وفي الاصل بخلاف مراعاة المعنى
كما سبق ورد بانه ليس هنا ما يقتضي غير جر زيد لا في الاصل ولا في الحال ومحلها
على الاولى فتقتضي نصبا ما بعدها على الاستثناء لكن نقل النصب الى غير على سبيل
العارية كما سبق فلا نصب له حينئذ قوله الموافقة من باب التوهم مداره على ان يكون
ذلك الاعراب لذلك اللفظ في بعض الاحوال فيراعى في ذلك الحال في غيره ورد بان
ما بعد غير ليس له الا الجر في سائر احواله كما علمت فالاقرب الاول تدبر
واعلم ان تابع المستثنى بغير في مراعاة المعنى كما في التسهيل نحو وما هاج
هذا الشوق الا حمامة تغنت على خضراء سمر قيودها بغير سمر صحبة بجر
كما مر نظرا لكون المعنى غير حمامة والجمهور على منع ذلك في الا ولو البيت
بجعل الجر على الجوار او على انه صفة لخضرا ورد بعضهم الاول بان الجر على الجوار
لا بد فيه من تشاكل الحركة تامل قوله ما لغير جعلا مفعول اول والاجعل مفعول الثاني
المبهم ورفعه ابدا اي اجعل ما جعل لغير من الاحكام ثابتا للسوى بلغاتها الثلاثة قوله من
الاحكام اي كوقوعها في الاستثناء المتصل كقام القوم سوى خالد وكوقوعها صفة
لنكرة او شبهها كقوله اصابهم بلاء كان فيهم سوى ما قد اصاب بني النضير
وكقبولها تاثير العامل المفرغ رافعا او ناصبا وكوجوب النصب او الاستثناء وضعفه
وامتناعه كما سبق قوله وانه لا احد منهم اي من اهل اللغة بيان وايضاح لكون معنى
التركيبين واحدا لانه لو ثبت قول بكونها ظرف مكان او زمان لاقتضى اختلاف
المعنى فلم تكن وحدة المعنى مجمعا عليها قوله ان من حكم بظرفيتها اي من النحويين
فلا ينافي قوله السابق لا احد منهم يقول الخ لان المراد من اللغويين كما سبق قوله
بظرفيتها اي بكونها ظرفا مكانا بمعنى وسط كما سيأتي قوله خلافا لذلك اي خلافا
ما حكم به من اللزوم فيبطل كونها ظرفا غير متصرف فيثبت كونها متصرفة لعدم

جمار ، ومنه قوله في الباب الراد
ذا نطوا سوا ظرفا [illegible]
فحركا دبعجوا وما به الفهرم قدم

Copyright © King Saud University